



جمهوريّة مصر العَرْبِيَّةُ
وزارَةُ التِّجَارَةِ وَالْمُصَنَّعَاتِ
قطاعُ الْإِمْتَانِيَّاتِ وَالْتِجَارَةِ الْخَارِجِيَّةِ

السيد الأستاذ/ الشحات غثوري
رئيس مجلس

بالإشارة إلى كتاب سيداتكم رقم 375 بتاريخ 15/2/2024 بشأن ما تلاحظ في بعض الموارد أن هناك سيارات لم يتم صرفها من المخازن بعد الافراج النهائي عنها ملك أول وذلك تتعذر دخول أصحاب الشأن والاقتراب من الدرجة الأولى لاستلام سيارتهم وذلك لوجود ملاحظات امنية عليهم حول دون استخدامها بعد خصمها.

وحيث انتهى كتاب سيدكم الى طلب الإفادة بمدى انطباق نص المادة 50 من قانون الجنارك لسنة 2020 والتي تنص في الفقرة الثالثة على: «يعد حامل ادنى التسليم الشخص بالبضاعة ثالثاً عن صاحبيها في إتمام اجراءات الافراج دون مسؤولية على المصلحة من جراء تسليمها اليه»، وحيث انه لم يقتضى قانون الاستيراد والتصدير رقم 118 لسنة 1975 ولاحقة التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم 770 لسنة 2005 شرط تسليم السيارة لصاحب الشلن والاقرار من النحو الآتي فقط:

لذا فقد تناصرت وتناستكم الرأي انه في حالة تعدد دخول أصحاب الشأن والاقارب من الترجمة الأولى للمخزون لاستسلام سيارات المالك الأول بعد الإفراج عنهما، أن يتم تسليمها المستهلكين (وكيل أصحاب الشأن) تتنفيذ الأحكام المادة 50 من قانون الحمازنة

وَتَفْصِّلُوا بِقَيْوَلْ قَنْقَ الْأَحْتَرْ أَمْ،،

رئيس قطاع
الاتفاقيات والتجارة الخارجية
ذ.م.ى (المرجع)

٢٠٢٤/٢/١٧



مصلحة الجمارك المصرية
Egyptian Customs Authority

Customs Systems & Procedures Sector

C. D. Of Customs Politics & Procedures
G. D. Of Customs Politics & Procedures
D. Of Technical Searches & Sectors Support

- قطاع النظم والإجراءات الهرمية
- الادارة المركزية للسياسات والإجراءات الهرمية
- الادارة العامة للسياسات والإجراءات الهرمية
- ادارة المحتوى الفنية ودعم القطاعات



وزارة المالية
Ministry Of Finance

منشور استنادی رقم (٤) لسنة ٢٠٢٤

نَسْخَةُ الْمُشَارَةِ إِلَيْهَا:-

* قانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولاته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها.

لهاقا

* منشور استيراد رقم (٢) لسنة ٢٠١٦ بشأن ضوابط الإفراج عن السيارات المستعملة الواردة للاستعمال الشخصي . والمنشورات المعلنة تبعاً في هذا الشأن.

براءى اتىاع ما يلى

يعلق كتاب المسيدة الدكتورة / رئيس قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية رقم ٤٦٨ المؤرخ في ٢٠٢٤/٢/٢٩ الموضح بعاليه بكل شروطه، والمتضمن انه في حالة تعذر دخول أصحاب الشأن والأقارب من الدرجة الاولى للمخازن لاستلام سيارات المالك الأول بعد الإفراج عنها. أن يتم تسليمها للمستخلص (وكيل صاحب الشأن) تنفيذاً لأحكام المادة ٥٠ من قانون الجمارك.

الحلب به و مراعاة تنفيذه بكل دقة ...

مدير ادارة

مديري عام الادارة العامة رئيس مجلس الادارة رئيس المركزيية

البحوث الفنية ودعم القطاعات

الاستدللية في ٢٨ شعبان ١٤٤٥هـ
الموافق ٩ مارس ٢٠٢٤م

٩٦ ميناء الإسكندرية . باب (١٤) ، مبني A3 ، الدور الرابع
٩٧ تليفزيون / فاكس: ٣٤٨٣١٥٠

ALEXANDRIA PORT, GATE 14, A3 BUILDING, 4th FLOOR
TEL /FAX 034831015

Pc2